

دور البوابة الالكترونية للصفقات العمومية في مواجهة جرائم الفساد

The role of the electronic public procurement portal in reducing corruption crimes

أقوجيل نبيلة*، جامعة محمد خيضر - بسكرة -

torefrafi@yahoo.fr

تاريخ إرسال المقال: 2022/03/20 تاريخ قبول المقال: 2022/04/30 تاريخ نشر المقال: 2022/05/12

الملخص:

تعد الصفقات العمومية آلية لتدخل الدولة بهدف تقوية الاقتصاد ودفع المجتمع نحو التقدم، وبحكم أن هذه الآلية تحتاج لمبالغ ضخمة، وأنها عرضة للفساد بنسب كبيرة، فإنها بالمقابل تحتاج لتقويم مستمر مناطه الاعتماد على آليات رقابية فعالة، ومن أجل ذلك اقتنع المشرع الجزائري بوجود تجريد إبرام الصفقات العمومية من صبغتها المادية وإقرار التعاملات الالكترونية فيها.

حيث أنه في 17-11-2013 صدر قرارا وزاريا لإنشاء البوابة الالكترونية للصفقات العمومية يتضمن محتواها وكيفية تسييرها، فهي تحوي نظام مصمم يسمح بمبادلة المعلومات والوثائق إلكترونيا، وكذا إبرام الصفقات العمومية مع تأمينها وحمايتها، فبهذه الخاصية ستكسر الشفافية أكثر، وستضمن منافسة مشروعة، وحماية للمال العام، بالتالي وضع حد للفساد، فهو يعوق معدلات النمو الاقتصادي ويضعف الثقة في العمل، ويقوض من مكانة السلطة والادارة في الدولة.

ورغم الدور الهام الذي تلعبه البوابة الالكترونية في مجال الصفقات العمومية وما تحويه من أنظمة أمنية، إلا أن الثغرات التي يحويها قانون الصفقات العمومية ستقلل من فاعلية البوابة، مع إصرار المتلاعبين على إستغلال نقائص القانون والانحراف بالاجراءات، فتبقى الشفافية والنزاهة والثقة آمال فقط.

الكلمات المفتاحية: الصفقات العمومية، الفساد، البوابة الالكترونية، الشفافية.

Abstract:

Public transactions are a mechanism for state intervention with the strengthening the economy and pushing society towards progress, but this mechanism requires huge amounts of money, and is subject to corruption in large proportions, it, in turn, needs continuous evaluation based on reliance on effective control mechanisms, and for this the Algerian legislator is convinced that the conclusion of the conclusion Public transactions of their physical nature and the approval of electronic transactions in them.

As on 11-17-2013 it decided to establish the electronic portal for public deals that includes its content and how to manage it. It will ensure legitimate competition and protect

* المؤلف المرسل

public money, thus putting an end to corruption, as it impedes economic growth rates, weakens confidence in work.

Despite the important role that the electronic portal plays in the field of public transactions and the security systems, but the loopholes contained in the Public Transactions Law will reduce the effectiveness of the portal, with the insistence of manipulators to exploit the shortcomings of the law, so transparency, integrity and trust remain only hopes.

Key words: public deals, corruption, electronic portal, transparency.

المقدمة:

أصبحت المعلوماتية تشكل نموذجا لأسلوب جديد في التعاقد، تمكن من التواصل والتلاقي عن بعد عبر فضاء افتراضي لا مادي، حيث يتواصل المتعاقدون عبر هذه الشبكة، فيتم تبادل المعلومات والبيانات الخاصة بالعقد من بداية تكوينه إلى غاية تنفيذه في إطار التعاقد الإلكتروني.

ولقد سعت الحكومة الجزائرية إلى ربط مؤسساتها والخدمات التي تقدمها بالمؤسسات الخاصة والمواطنين، ووضع المعلومة في متناول الأفراد، وخلق علاقة بينها وبين المواطنين، تتصف بالسرعة والدقة وتقوم على الشفافية والنزاهة والديمقراطية في كل تعاملاتها الخدمية والاجتماعية والاقتصادية، وفي مقدمتها معاملات الصفقات العمومية والتي تعتبر دعامة هامة لبناء الاقتصاد الوطني فتحقيقها لذلك ومواكبة للتطورات التكنولوجية الحديثة أنشئت بوابة إلكترونية للصفقات العمومية.

حيث أن هذه البوابة لها دور كبير في ضمان مستوى أمن مناسب ضد التهديدات الإلكترونية، وتعزيز الشفافية والنزاهة في المنافسة عند إبرام الصفقات العمومية، وذلك من خلال ضمان نشر المعلومات والوثائق المتعلقة بقائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية، وكذلك قائمة المتعاملين الاقتصاديين المقصيين، الأرقام الاستدلالية للأسعار، قائمة المؤسسات المسحوب منها شهادة التصنيف والكفاءة، تاريخ وتوقيت، فهذه الأمور كلها وغيرها تعد من الاجراءات والتدابير التي أنيطت بها البوابة الالكترونية للصفقات العمومية كآلية للوقاية من الجرائم الماسة بالصفقات العمومية.

من خلال ما سبق تبرز أهمية الموضوع من خلال انعكاسات تكنولوجيا المعلوماتية في مجال الصفقات العمومية، من حيث ضمان إيصال المعلومات وضمان الشفافية في الادارة والتصرف في الأموال، ووضع إجراءات وتدابير ذات فعالية للتقليل من الجرائم الالكترونية ومظاهر الفساد في الصفقات العمومية، وضمان الحقوق وحمايتها.

كما تظهر أهمية الدراسة من خلال أهمية اعتماد نظام الصفقات الالكترونية الذي يساهم في الحد من مظاهر الفساد في حال وضع هذا النظام وفقا لأحكام المرسوم الرئاسي 15-247 والأخذ بتجارب الدول الرائدة في هذا المجال ومواكبة الثورة الرقمية والتكنولوجية التي وصلت إليها.

وانطلاقا من هذه الأهمية نطرح الاشكالية التالية: كيف تؤثر البوابة الالكترونية على إبرام الصفقات

العمومية من حيث تأمينها من جرائم الفساد؟

وعلى ضوء هذه الاشكالية تتحدد أهداف الدراسة ضمن النقاط التالية:

1. تحديد الوظائف المنوطة بالبوابة الالكترونية في مجال الصفقات العمومية.
2. دور البوابة الالكترونية في الكشف عن التلاعبات والاطفاء العمومية أو غير العمومية في المعاملات ما يعد ذلك كرادع لأعمال الفساد.
3. إبراز أن نظام الادارة الالكترونية في مجال الصفقات العمومية يتطلب قواعد وإجراءات واضحة ومحددة تحكم في بوابة توثيقية يخضع لها المتعاملين سواء .
4. البحث في تأثير وفعالية البوابة الالكترونية لمواجهة الاشكال الجديدة لجرائم الفساد في الصفقات العمومية عبر الانترنت مثل القرصنة.

من خلال ماسبق تراءى لنا أن نتبع لدراسة هذا الموضوع المنهج الوصفي من خلال تحديد محتوى البوابة الالكترونية للصفقات العمومية وتبيان وظائفها دون الاستغناء عن المنهج التحليلي المتبع في تحليل النصوص القانونية وأراء بعض القانونيين في هذا الموضوع خاصة عند البحث في مسألة فعالية النظام المصمم للبوابة في التقويض من جرائم الفساد التي استقطبت وبشكل كبير في ميدان الصفقات العمومية. وعلى هذا الاساس سنقسم الدراسة إلى محورين رئيسيين:

الأول يتعلق بوظائف البوابة الالكترونية للصفقات العمومية أما الثاني فنتناول فيه فعالية البوابة الالكترونية في مواجهة جرائم الفساد في الصفقات العمومية.1

- المحور الاول: وظائف البوابة الالكترونية للصفقات العمومية

تعد البوابة الالكترونية للصفقات العمومية من البرمجيات الحديثة التي أفرزها التطور التكنولوجي في الجزائر المعروفة بالوسائط الوثائقية الرقمية، تقدم من خلالها مجموعة من الخدمات للإدارة والمواطنين في مجال الصفقات العمومية.

فهذه البوابة نقطة وصول وحصول موحدة للوثائق المتعلقة بالمعاملات الخاصة بالصفقات العمومية اي أداة تكنولوجية حديثة في الجزائر تضمن وتسمح ديمومة واستمرارية وإمكانية الدخول للخدمات المقدمة من طرفها على شكل محررات إلكترونية وتواقيع الكترونية موثقة، لا يمكن المساس أو التلاعب بها، وتقوم بمهام تركز في مضمونها أهداف الوقاية من جرائم الصفقات العمومية.

وقبل التطرق والتفصيل في مهام ووظائف هذه البوابة في مجال الصفقات العمومية وجب تبيان المقصود بها وكذا محتواها (أولا) ثم نتناول مهام البوابة في إبرام الصفقات العمومية.(ثانيا).

1.1- تعريف البوابة الإلكترونية

بالرجوع إلى التشريع سواء إلى المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية المعدل والمتمم⁽¹⁾ أو المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية المرفق العام⁽²⁾ أو القرار الصادر عن وزير المالية المؤرخ في 17-11-2013⁽³⁾، رغم نصها على البوابة الالكترونية، إلا أنها لم تضع لها تعريفا يبين المقصود بها، فهي تبين محتواها وكذلك كيفية تسييرها ومنه تعريف البوابة الالكترونية للصفقات العمومية لها في دراستهم الاكاديمية حيث عرفت خيرة مقطف بانها "فضاء واسع لجميع المتعاملين العموميين في مجال الصفقات العمومية ولكل المهتمين بها"⁽⁴⁾.

ويعرفها بوغازي سماعيل بأنها "ذلك الموقع المتخصص لتبادل المعلومات في مجال الصفقات العمومية، فهو يهدف الى السماح بنشر ومبادلة الوثائق والمعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية، وإبرامها بالطريقة الالكترونية، كما تستحدث قاعدة بيانات تسمح بجمع عن طريق البوابة المعلوماتية المتعلقة بما يلي:

المصالح المتعاقدة، المتعاملين الاقتصاديين وملفاتهم الادارية، الصفقات العمومية، بطاقات الاحصاء الاقتصادي للطلب العمومي، تبادل الوثائق والمعلومات بين المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين، منشورات البوابة"⁽⁵⁾

وعرفت الاستاذة بن عودة بأنها "موقع متخصص للصفقات العمومية وفضاء يربط بين المصلحة المتعاقدة والمتعامل الاقتصادي"⁽⁶⁾.

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف البوابة الالكترونية للصفقات العمومية على "أنها الموقع الذي تودع فيه، ويسمح الحصول من خلاله على الوثائق والمعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية، فهي تساعد مستعملها على الاطلاع على قاعدة البيانات بطريقة سهلة ومستقلة".

2.1- محتوى البوابة الالكترونية للصفقات العمومية

حدد القرار الوزاري المؤرخ في 17 سبتمبر 2013 محتوى البوابة من خلال نص المادة 03 منه، فهي تتضمن المعلومات والوثائق التالية:

- ✓ النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالصفقات العمومية.
- ✓ الاستشارات القانونية المتعلقة بالصفقات العمومية.
- ✓ قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- ✓ قائمة المتعاملين الاقتصاديين المقصيين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- ✓ البرامج التقديرية لمشاريع المصالح المتعاقدة.
- ✓ قوائم الصفقات المبرمة اثناء السنة المالية السابقة، وأسماء المؤسسات المستفيدة منها.
- ✓ تقارير المصالح المتعاقدة المتعلقة بتنفيذ الصفقات العمومية.

✓ قائمة المؤسسات التي سحبت منها شهادة التصنيف والكفاءة.

✓ الأرقام الاستدلالية للأسعار.

✓ الملفات الإدارية للمتعاملين الاقتصاديين.

✓ ملفات ووثائق المصالح المتعاقدة الخاصة بكل صفقة.

✓ صحيفة للأحداث والمستجدات الخاصة بالصفقات العمومية.

✓ بطاقات الاحصاء الاقتصادي للطلب العمومي.

مع العلم ان كل صفقة عمومية بجميع معلوماتها⁽⁷⁾ يقوم المستخدم بجمعها مع بعضها في قاعدة بيانات واحدة، وإن هذه الأخيرة تضمن وصول المستخدم إلى بياناته بسرعة وبشكل آمن، فهي تحفظها من أي اعتراض خارجي (قرصنة) ، أو ضياعها في حال وجود خلل تقني أو دخول فيروسات للبرامج. ومادام هذه المعلومات مخزنة ومحفوظة بشكل منظم، سيسهل على المستخدم التعامل معها، واسترجاعها و حتى الاضافة والتعديل فيها⁽⁸⁾ .

1 . 3- مهام البوابة الالكترونية للصفقات العمومية

للاستفادة من هذه البوابة الالكترونية، وتخطي عراقيل ومعوقات الطريقة الكلاسيكية في إبرام الصفقات العمومية، أعطى لهذا المقع المتخصص مجموعة من الوظائف المهمة تعمل على تطوير الخدمات العمومية وتساهم في تحسين العلاقات بين المتعاملين الاقتصاديين والمصالح المتعاقدة، وفي هذا المجال يمكن تحديث هذه البوابة لمواكبة التطورات التقنية في مجال إبرام الصفقات العمومية، وتتجلى هذه الوظائف في النشر الالكتروني، التسجيل والبحث، إضافة إلى وظائف أخرى لا تقل أهمية عن المذكورة وسيسرها في ما يلي:

1. 1. 3- النشر الإلكتروني

يمكن القول عن النشر الالكتروني بأنه "هو عملية الاختزان الرقمي للمعلومات مع تطويعها وبثها وتوصيلها وعرضها إلكترونيا او رقميا عبر شبكات الاتصال، وهذه المعلومات قد تكون على شكل نصوص، صورة، او رسومات يتم معالجتها آليا"⁽⁹⁾.

إن حسب هذا التعريف فالنشر يمر بمراحل أولها الاختزان الرقمي للمعلومة الخاصة بالصفقة العمومية، ثم مرحلة المعالجة الآلية والتطويع وتأخذ شكل نصوص أو صور، بعدها تأتي مرحلة البث والعرض ووضعها تحت تصرف المستخدمين والمهتمين.

وبتأملنا لنص المادة 204 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 نجده يلزم المصالح المتعاقدة بأن تضع وثائق الدعوة على المنافسة تحت تصرف المتعهدين والمرشحين للصفقات العمومية، بالطريقة الالكترونية عبر البوابة الالكترونية، حسب جدول زمني يحدد بموجب قرار من وزير المالية، وطبعا رد المتعهدون على الدعوة إلى المنافسة سيكون عبر البوابة وينشر.

فالنشر في البوابة الالكترونية يساعد ويسهل تلبية حاجيات المتعاملين والمهتمين للاطلاع على المعلومات المراد الوصول إليها بكل ثقة وأمان مع السرعة واختصار الوقت ودون تكلفة.

1. 3. 2-التسجيل:

تنص المادة 4 من قرار الوزير المكلف بالمالية الصادر في 17-11-2012 على وجوب التسجيل من طرف المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين في البوابة الالكترونية، فتتولى هذه الأخيرة بتخصيص لهم حسابات إلكترونية خاصة بعد ملاء استمارة التسجيل وإمضاءها وإرسالها إلى مسير البوابة الإلكترونية⁽¹⁰⁾، مع شرط امتلاك بريد إلكتروني حتى يسمح للمهتم بالدخول إلى البوابة وإتمام عملية التسجيل أو الاستفادة من أي خدمة تقدمها البوابة .

1. 3. 3-البحث:

تعد البوابة الالكترونية الآلية المثالية والفعالة في تلبية الحاجات وتقديم الخدمات للمهتمين بالصفقات العمومية فيما يخص الحصول على المعلومات وذلك عن طريق وظيفة البحث التي تقوم بها البوابة، فهذه الوظيفة توفر للمستخدمين وسيلة العثور على المحتوى من خلال تحديد كلمات ومصطلحات معينة، فتسرع وتسهل العثور على المحتوى دون العناء بالبحث في مواقع الويب.

ومنه يمكن القول أن البوابة الالكترونية تمنح حرية الوصول إلى المنشورات الخاصة بها⁽¹¹⁾

وللعلم أن وظيفة البحث تتم بالمطابقة بين البيانات المراد العثور عليها والتي تم إدخالها من قبل الشخص الباحث عن المعلومة، والبيانات الموجودة داخل قواعد البيانات التي توجد ضمن أنظمة البحث في البوابة الالكترونية، فتتم العملية بشكل سريع وآلي، فتختار المعلومة المتطابقة وتتاح وتعرض للمستخدم. إضافة إلى الوظائف المهمة التي ذكرناها سابقا، تقوم البوابة الالكترونية للصفقات العمومية كذلك بما يلي:

ترميز الوثائق، تحديد ووضع لهذه الأخيرة تاريخ وتوقيت، وكما يتم على مستواها الامضاء الالكتروني للوثائق¹².

إضافة إلى التعهد الالكتروني، والتمرن على التعهد، وكما تضع دلائل تفاعلية لمستعملي البوابة، ولها وظائف أخرى تضمن السير الحسن للبوابة.

2- مبادئ سير البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية وتأثيرها على جرائم الفساد

لضمان نجاعة الطلبات العمومية والاستعمال الحسن للمال العام من خلال الصفقات العمومية يجب أن تراعى مبادئ حرية الوصول للطلبات العمومية والمساواة في معاملة المرشحين، وشفافية الاجراءات، وتحقيقا لهذه المبادئ وإغلاقا للثغرات التي تساهم في تقشي وانتشار الفساد، أنشئت البوابة الالكترونية للصفقات العمومية كآلية للحد من الفساد في الصفقات العمومية بالتالي سنبين من خلال هذا العنصر الدور

الفعال لهذه الآلية وفق مبادئ تسييرها للتقليل من الاسباب المشجعة للمواطنين لتخطي القواعد والنظم والاجراءات القانونية في ابرام الصفقات وتنفيذها، ومنح الرشاوي للمسؤولين وغيرها من صور الفساد.

1.2- مبادئ سير البوابة الالكترونية للصفقات العمومية

لتسيير البوابة الالكترونية للصفقات العمومية يستلزم إنشاء لها نظام معلوماتي خاص بالصفقات العمومية آمن كما يضمن إتمامها بصورة سليمة وأمنة واحسن من الطريقة التقليدية دون ان ننسى السرعة وعدم التكلفة، ولتحقيق ذلك وجب ان ينشأ هذا النظام المعلوماتي للبوابة بناء على القواعد التالية:

1- سلامة الوثائق المتبادل بها إلكترونيا عبر البوابة، وهذا يتم باحتواء هذه الأخيرة على صيغ وأشكال رقمنة الوثائق المكتوبة فتضمن بذلك عدم المساس بسلامتها، ومن جهة أخرى تدعيم وتعزيز سلامة وحجية هذه الوثائق بتوقيعها بالطريقة الالكترونية⁽¹³⁾ وكل متعامل بهذه الوثائق يجب أن يقدم هويته للتعرف عليه ومعرفة كذلك كل عملية يقوم بها عبر هذه البوابة من خلال برنامج مؤمن.

2- مبدأ السرية في تبادل الوثائق إلكترونيا عن طريق البوابة الالكترونية وتضمن هذه الأخيرة قاعدة السرية عن طريق نظام ترميز الوثائق واحترام الاحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها في هذا المجال.

3- إنشاء صحيفة للأحداث تسمح بتقرب تبادل المعلومات بالطريقة الالكترونية وذلك بتحديد تاريخ وتوقيت اتمام عملية إدخال أو تبادل الوثائق¹⁴، فهذا المبدأ يضمن متابعة ورقابة كل عملية تمس الوثائق المودعة أو المتبادلة، فتكشف عن تاريخ وتوقيت حتى الملفات الحاملة للفيروسات سواء كان خطأ أو عمدا، فهي تحوي على نظام أمني يحمي قاعدة بياناتها.

4- مبدأ تسليم وصل استلام يبين ويثبت تاريخ وتوقيت استلام العرض الكترونيا أو إذا تم على حامل مادي إلكتروني⁽¹⁵⁾.

5- وجوب اعتماد نظام يؤمن أرشفة الوثائق الرقمية بالطريقة الالكترونية يمكن لكل متخصص ومهتم بها الرجوع إليها، خاصة في المجال الرقابي فهي تسهل العمل على المراقبين والمحاسبين خاصة في المحاسبة العامة،¹⁶ وتحديد الغلاف المالي لكل مشروع بشكل حقيقي بعيدا عن التضخيم، أو الوقوع في مطبات الرشاوي والمساومات، حيث أن هناك أساليب متطورة لحفظ المستندات والوثائق وأرشفتها وذلك حسب سعة الذاكرة الرقمية وتطور برمجيات تخزين وحفظ واسترجاع المعلومات والوثائق، وهذا من أجل الحماية من الضياع أو التلف، والوصول السهل للوثائق¹⁷.

6- حرية الدخول إلى المنافسة وذلك بإتاحة الفرصة لكل من تتوفر فيه شروط الصفقة مهما كان نوعها لكي يتقدم بعبائه¹⁸، فيمكنها إستبعاد غير الأكفاء للتعاقد، في جميع مراحل التقاعد، على أن يكون الاستبعاد مستندا على أسس قانونية، وهذه هي الغاية من إبرام الصفقات عن طريق البوابة الالكترونية، كما يؤدي ذلك إلى فعالية المنافسة، حيث تشارك المؤسسات الصغيرة والكبيرة وسواء كانت وطنية أو أجنبية.

وللعلم أن علنية الاجراءات والشروط التي توفرها البوابة الالكترونية لتمكن المتنافسين من التعاقد مع المصلحة المتعاقدة، من شأنه تحقيق الهدف الذي تسعى المصلحة المتعاقدة الوصول إليه وهو العرض الأفضل¹⁹، ومن جهة أخرى تضمن هذه العلنية اطلاع المتنافسين على متطلبات الإدارة فهي تخلق بذلك فرص متكافئة لهم، ومجال حقيقي للمنافسة.

2.2- أهمية طريقة تسيير البوابة الالكترونية للصفقات العمومية في الحد من جرائم الفساد

يقوم تسيير البوابة الالكترونية للصفقات العمومية على تبادل المعلومات بالطريقة الالكترونية بين المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين في ظل احترام أحكام المرسوم الرئاسي 15-247⁽²⁰⁾ مع العلم أن عملية التبادل هذه مضمونها يتعلق بالتزويد بوثائق ومعلومات تخص طرفي التعاقد. فمن جهة المصالح المتعاقدة تطلب من المتعاملين الاقتصاديين تزويدها بدفاتر الشروط، وتقدم لهم نماذج التصريح بالاككتاب ورسالة التعهد والتصريح بالنزاهة والتعهد بالاستثمار، كما يمكن لها طلب أو وضع وثائق إضافية للحصول على معلومات إضافية عند الاقتضاء.

تقوم المصالح المتعاقدة بوضع الاعلانات عن المناقصات والدعوات للانتقاء الاولي، إضافة إلى رسائل الاستشارات، وإرجاع العروض، وطلبات استكمالها أو توضيحها عندما يتطلب الامر ذلك، كما تقوم بتقديم الاجوبة عن طلبات نتائج تقييم العروض وعن الطعون، وتبلغهم عن طريق البوابة المنح المؤقت للصفقات العمومية، أو عدم جدوى الاجراءات أو إلغائها⁽²¹⁾.

أما المتعاملين الاقتصاديين كطرف مقابل للمصالح المتعاقدة فيطالبون أن تزودهم هذه الاخيرة بنماذج التصريح بالاككتاب أو رسالة التعهد، إضافة إلى التصريح بالنزاهة، والتعهد بالاستثمار، طلب معلومات إضافية حول أحكام دفاتر الشروط مع إمكانية سحب هذه الاخيرة ووثائق أخرى عند الاقتضاء⁽²²⁾.

يقدم المتعاملون الاقتصاديون عبر البوابة الالكترونية عروضهم التقنية والمالية، وفي حالات اخرى تعديلات على عروضهم، كما يطلبون من المصالح المتعاقدة موافاتهم بنتائج تقييم العروض والرد على طعونهم من خلال طبعا البوابة الالكترونية.

عند تأملنا للعمليات التي تتم عبر البوابة الالكترونية، وما تتيحه من إجراءات لإبرام الصفقات وتنفيذها وحتى مراقبتها في جميع مراحلها، وتحديد المسؤول عن الاعمال الخاطئة، فإنها بذلك تسد قنوات الفساد وتعتري أسباب إنتشاره.

2.3- مظاهر تدخل البوابة الالكترونية لإعاقة انتشار الفساد في الصفقات العمومية

تعد البوابة الالكترونية العمومية من أهم الآليات التي يمكن الاستفادة منها للتقليل من الاسباب المشجعة على انتشار الفساد خاصة إذا ما رافقته منظومة تشريعية محمّة تفعلها، والتخلي عن الاجراءات التقليدية في إبرام وتنفيذ الصفقات لأنها السبب الرئيسي في انتشار الفساد ويعود ذلك الى تمكين العامل البشري من التدخل الدائم والمباشر فيها، مما يتيح المجال لاستغلال النفوذ والمحابة والرشوة، والتميز

والبيروقراطية وغيرها من الاعمال الغير مشروعة التي تجتاح الادارة الجزائرية خاصة في مجال الصفقات العمومية فهي أرضية خصبة ومشجعة لتلك الاعمال المكونة للفساد والمعيقة لبرامج التنمية الاقتصادية. وإن جعل القواعد الاجرائية لإتمام الصفقات متاح عبر البوابة الالكترونية وتحديد المسؤول عن كل خدمة تتيحها البوابة، ومراقبة العمليات من خلال صحيفة الاحداث التي تتوفر عليها وحتة النظام الامني الذي تتضمنه قاعدة بياناتها يعمل على التصدي لأسباب الفساد، وسوف نوضح ذلك بشيء من التفصيل من خلال ما يلي:

2. 3. 1- توحيد مصادر المعلومة وتوثيقها:

تلعب البوابة الإلكترونية دورا بارزا في عملية الاتصال وتبادل المعلومات والتنسيق وترابط أجهزة الدولة بتوحيد قناة الاتصال بين المتعاملين الاقتصاديين والمصالح المتعاقدة وجعلها واضحة وذات معلومات موحدة وموثقة، وذلك باستخدامها لتكنولوجيا عالية والشبكات المحلية والانترنت وربطها بقاعدة بياناتها⁽²³⁾ فتتيح للمتعاملين معها بإنجاز معاملاتهم بحيادية وأمان.

2. 3. 2- توفير الخدمات خارج اوقات العمل الرسمية:

من خلال استخدام التكنولوجيا تكنولوجيا المعلومات والاتصال خصوصا الانترنت، أصبح المواطن يحصل على الخدمات في أي وقت وبفضل البوابة الالكترونية للصفقات العمومية، فهي توفر الخدمات والمعلومات في أي وقت من اليوم، وحتى في العطل، ما جعل من طلب الخدمات أمرا في غاية البساطة، عكس ما تقدمه الادارة التقليدية على مستوى مكاتبها في أوقات العمل الرسمية فقط، وتدخل عوامل تتسبب في تعطيل أداء الخدمة كالعطل بجميع انواعها والتماطل، ضياع أوراق بعض الملفات، مما يؤدي إلى احتكاك طالب الخدمة مع الموظف فيلجأ إلى اساليب الفساد، لكن بوجود البوابة تقطع وتسد هذه الثغرات فتسهل وتبسط الخدمة للمتعامل وتوفر الجهد والوقت.

2. 3. 3- تقديم الخدمات الكترونيا وفق برنامج مصمم ومنظم

من المزايا التي تتصف بها البوابة الالكترونية احتوائها على برنامج مصمم ومنظم، مواكب للتطور التكنولوجي والرقمنة العالمية، يعمل على ترشيد الادارة وتخفيض التكاليف ورفع جودة الخدمات العمومية، وعقلنة وترشيد الانفاق العام. وذلك من خلال الاعتماد على البرامج الرقمية مصممة لاستقبال العروض و فحصها وفرزها و تصنيفها إلكترونيا، مما يضمن المساواة بين المتعاقدين ، حيث أن هذه البرامج لا تعرف التمييز كالأشخاص الطبيعيين ، و ادعاء عدم وجود مخزون كاف ، أو استبعاد شركات بعروض أفضل دون أسباب ، أو الإعلان عن المناقصات في الصحف بعد طرح المناقصة أصلا ، أو إلغاء المناقصات التي تم الرسو فيها على متعاقدين لا يرغبون فيها بحجة عدم الاستقرار السياسي ، و مما لا شك فيه أن نظام المناقصات الإلكترونية سيتغلب على مظاهر الفساد، إذا ما تم إتباعه وفق برامج مصممة خصيصا لذلك باستخدام تقنيات متطورة في هذا المجال .

إضافة إلى أن نظام البوابة صمم ليخدم خدماته في كل وقت، وبكل شفافية ودون تحيز بين المنتفعين من خدماته²⁴، فكل متعامل مع البوابة الالكترونية بدون تمييز يتبع الاجراءات ذاتها والمحددة في النظام الالكتروني لها، ومنه لا مجال للعلاقات الشخصية للاستفادة من خدماتها وانجاز الأعمال، ولا لتقديم الرشاوي، ولا للمحاباة.... الخ، كما هو معمول به في الأسلوب التقليدي لغرض تجاوز الأنظمة والقواعد الاجرائية.

فسهولة التعاقد والساد من خلال البوابة الالكترونية يشجع الادارات والمتعاقدين وحتى البنوك إلى إنجاز المعاملات الكترونيا، وإزالة العقبات وإتاحة المناقصات والمزايدات من خلالها بسرعة وكفاءة²⁵، هذه الأخيرة تصبح هي الهدف والغاية المرجوة من التعاقد في إبرام الصفقات ، أي أن العروض المقدمة من المتنافسين سيتم اختيار أفضلها من خلال الأداء المتميز الذي يقدم أفضل خدمة وبأقل تكلفة .

ولعل مسألة استهداف الكفاءة تكون بكفاءة التعاقد وجوده ما يقدمه ، وعدم الاهتمام فقط بالعروض التي تقدم أرخص الأسعار وأقل التكاليف، وهذا سيتم ضمانه من خلال نشر البوابة لقائمة المؤسسات المسحوب منها شهادة التصنيف والكفاءة، وتبادل ونشر الأرقام الاستدلالية للأسعار.

إذن يمكن القول أن النظام الالكتروني الذي صمم للبوابة سيجعلها بمنأى عن كل التلاعبات وقنوات الفساد التي يتم اللجوء إليها في الطريقة التقليدية لإبرام الصفقات العمومية، فخدماتها تقدمها أليا لكل شخص طلبها واستوفى القواعد والأنظمة الاجرائية المطلوبة، لأن هذا النظام لا يعرف الرشوة ولا المحاباة.... الخ كما لا يقبل التلاعب بالاجراءات سواء بتقديم أو تأخير أو إغفال، فكل الاجراءات ملزمة ومرتبطة ومتسلسلة. ومنه لايمكن الاستفادة من خدمات البوابة والتفاعل فيها إلا باستقاء تلك الشروط والقواعد الاجرائية الواردة في نظامها المصمم لها، بدايتها التسجيل في البوابة وذلك بمأ الاستمارة ترسل إلى مسير البوابة عن طريق البريد الالكتروني، ومن جهة المصالح المتعاقدة ملزمة بادراج عنوان تحميل الوثائق الالكترونية في الاعلان الصحفي المتضمن الاعلان عن المنافسة للصفقات العمومية الكترونيا²⁶، وجل الاجراءات وكل الجوانب المتعلقة بالصفقات العمومية عبر البوابة الالكترونية في جميع مراحلها وفقا لما هو منصوص عليه في القرار الوزاري الصادر في 17-11-2013.

الخاتمة:

أدركت الجزائر أهمية توظيف البوابة الالكترونية في مجال الصفقات العمومية، بتقديم خدماتها على مستوى خال من انحراف الفساد، ومضيق على مستخدمي أساليبه وقنواته، فهذه البوابة من خلال نظامها الالكتروني المصمم بتكنولوجيا الرقمية العالية يؤمن الشفافية والمساواة والثقة والأمان في معاملات الصفقات العمومية، فضلا عن ضمان سرعة الانجاز وتخفيض التكاليف، وتبسيط الاجراءات، والكشف عن الانحرافات المالية، والتجاوزات والغش في الأمور الاجرائية والتنظيمية.

من خلال الدراسة المقدمة توصلنا إلى مجموعة من النتائج عن البوابة الالكترونية للصفقات العمومية والتي سندرجها فيمايلي:

- من خلال البرنامج المصمم للبوابة الالكترونية فإنها ستمكن من عصنة الاجراءات، وستمكن من تسهيل العلاقات بين المتعاملين الاقتصاديين والمصالح المتعاقدة.

- البوابة الالكترونية للصفقات العمومية تقوم باسداء رقابة أكثر، ومعالجة جيدة لتسيير النفقات العمومية من قبل مختلف الجهات .

- تعمل على تعزيز المنافسة وتحسين وجمع المعطيات حول الصفقات العمومية.

- البوابة الالكترونية للصفقات العمومية تشكل أداة لرفع الطابع المادي لاجراءات ابرام الصفقات العمومية ، وتندرج ضمن إرادة رقمنة الحكومة وإقامة إدارة إلكترونية وتكريس الشفافية ومكافحة الفساد.

- البوابة الالكترونية تمكن وصول كل المتعاملين الاقتصاديين المعتمدين إلى الصفقة العمومية مهما كان موقعهم الجغرافي.

- رغم أهمية البوابة الالكترونية وصدر قرار إنشائها في سنة 2013 بناء على نص القانون رقم الأمر بإنشائها، إلا أنه تم التراخي في إحداثها وتفعيلها، حيث أنه لم تفعل إلا في يوم 2021-12-23 .

وانطلاقا من نتائج الدراسة وضعنا الاقتراحات التالية:

- وجوب إعادة النظر في المادة 12 من القرار المؤرخ في 2013-11-17 المتعلقة بالنسخة البديلة، والتي تحوي نسخة من العرض، حيث أنه لا تفتح إلا إذا كان العرض المرسل بالطريقة الالكترونية يحمل فيروسا، أو ام يصل في الأجل القانونية، فنرى أن هذه المادة تعد ثغرة قانونية ومنفذا سيستغل ولا ريب في تخطي الاجراءات، خاصة الأجل فلا تحترم ، ومن خلالها سيضرب بالشفافية والنزاهة، وبالتالي يستوجب تدارك سلبيات هذه المادة.

- وجوب تزويد نظام البوابة ببرامج فعالة ذات تكنولوجيا عالية تضمن أمن البيانات وحمايتها من جرائم القرصنة الالكترونية، فبدلا من أساليب الفساد التقليدية سيلجأ المجرمون إلى الطرق الحديثة في الاجرام الالكتروني، لتمكنهم من الوصول إلى تحقيق مصالحهم الخاصة، فهي الأقل تكلفة والأصعب في إكتشافها وحتى في الوصول الى مرتكبيها.

- ضرورة الاهتمام بالتكوين والرسكلة في ابرام الصفقات العمومية عن طريق البوابة الالكترونية وتوضيح كيفية عملها، حتى لاتضيع الفرص على المتعاملين الاقتصاديين لجهلهم لهذه الأنظمة.

- الاستفادة من تجارب الدول من خلال تشجيع التعاون الدولي وتبادل الخبرات والمعلومات الخاصة بابرام الصفقات العمومية عبر البوابة وألية الرقابة عليها.

الهوامش:

- (1) المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 7 أكتوبر 2010 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية (ملغى)، الجريدة الرسمية عدد 58.
- (2) المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضها المرفق العام، الجريدة الرسمية عدد 50 المؤرخة في 20 سبتمبر 2015.
- (3) قرار مؤرخ في 17 نوفمبر 2013، يحدد محتوى البوابة الالكترونية للصفقات العمومية وكيفية تسييرها وتبادل المعلومات بالطريقة الالكترونية، الجريدة الرسمية عدد 21 المؤرخة في 09-04-2014.
- (4) خيرة مقطف، "المعاملات الالكترونية في مجال الصفقات العمومية"، مداخلة في الملتقى الوطني حول دور الصفقات العمومية في حماية المال العام، يوم 20 ماي 2013، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المدية، الجزائر، ص 06.
- (5) سماعين بوغازي، "البوابة الالكترونية للصفقات العمومية في الجزائريين متغيرات الواقع وآفاق المستقبل"، المجلة الافريقية للدراسات القانونية والسياسية، أدرار، المجلد 5، العدد 1، السنة جوان 2021، الجزائر، ص 170.
- (6) صليحة بن عودة، "أهمية التعاقد عبر البوابة الالكترونية والصفقات العمومية"، المجلة المتوسطة للقانون والاقتصاد، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، العدد (02، 2016)، الجزائر، ص 56.
- (7) نقصد بجميع معلوماتها، تلك الخاصة بالمصالح المتعاقدة وبالمعاملين الاقتصاديين وملفاتهم الادارية، والوثائق الخاصة بهم، والمعلومات المتعلقة ببطاقات الاحصاء الاقتصادي، ومن أمثلة هذه المعلومات مكان ابرام الصفقة، طبيعتها، طريقة الابرام، صنفها، طريقة التمويل، اسم المشتري العمومي، آخر أجل لقبول العرض.
- (8) صليحة بن عودة، مرجع سابق، ص 59.
- (9) هشام مسعودي "قراءة في القوانين المنظمة لمضامين عمل البوابة الالكترونية للصفقات العمومية"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 7، العدد 2، السنة 2021، ص 282.
- (10) الفقرة (2) من المادة 10 من القرار الوزاري الصادر في 17-11-2012 المحدد لمحتوى البوابة الالكترونية للصفقات العمومية وكيفية تسييرها.
- (11) هشام مسعودي، مرجع سابق، ص 283.
- ¹² المادة 07 من القرار الوزاري الصادر في 17-11-2013 المحدد لمحتوى البوابة الالكترونية وكيفية تسييرها.
- (13) خيرة مقطف، مرجع سابق، ص 09، وينظر في ودان بوعبدالله ومركان محمد البشير، "البوابة الالكترونية للصفقات العمومية نحو تحسين أفضل للخدمة العمومية في إطار الادارة الالكترونية"، مجلة المالية والاسواق، عدد 02، مجلد 02، سبتمبر 2016، الجزائر.
- ¹⁴ مونية جليل، التدابير الجديدة لتنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام، دار بلقيس، الجزائر، 2019، ص 83.
- (15) ودان بوعبدالله ومركان محمد البشير، مرجع سابق، ص 113.
- ¹⁶ فيروز حوت، "القيود الواردة على مبدأ حرية المنافسة في الصفقات العمومية الالكترونية"، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، جامعة يحي فارس المدية، العدد 05، جوان 2018، ص 161.
- ¹⁷ المادتين 12 و 15 من القرار الصادر في 17-11-2013 عن وزير المالية المحدد لمحتوى البوابة الالكترونية للصفقات العمومية وكيفية تسييرها.
- ¹⁸ وهو ما تضمنه نص المادة 83 من المرسوم رقم 15-247، مصدر سابق.

¹⁹امونية جليل، مرجع سابق، ص 89.

(²⁰) المادة 08 من القرار الوزاري الصادر في 17 نوفمبر 2013 المتضمن محتوى البوابة الالكترونية للصفقات العمومية وكيفية تسييرها.

(²¹) أمين بن سعيد ونادية عبد الرحيم، "الحكومة الالكترونية ومساهمتها في الحد من انتشار الفساد في الصفقات العمومية- دراسة حالة البوابة الالكترونية الجزائرية للصفقات العمومية"، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 2، العدد 4، 2015، ص 71 .

(²²) نفس المرجع السابق، ص 71، وينظر في ودان بوعبدالله ومركان بشير، مرجع سابق، ص 115.

(²³) أمين بن سعيد ونادية عبد الرحيم، مرجع سابق، ص 46.

²⁴فيروز حوت، مرجع سابق، ص 163.

²⁵عائشة بعيث، ضمانات مبدأ المنافسة في الصفقات العمومية، رسالة ماجستير، تخصص الدولة والمؤسسات العمومية، جامعة الجزائر 1، 2013-2014، ص 37.

²⁶هشام مسعودي، مرجع سابق، ص 282. وهو ما تناولته الفقرة 02 من المادة 10 من القرار الصادر في 17-11-2013 المتضمن لمحتوى البوابة الالكترونية وكيفية تسييرها.